

185817 - توفي شقيقه وهو شريكه في محل فكيف يفعل مع وراثته ؟

السؤال

أمتلك محلا لخدمات الإنترنت ، قمت بفتح شراكة مع أخي بمبلغ متساوٍ ، أما أخي فقد توفي منذ سنة 2010 م ، واستمرت في الخدمة بهذا المحل وكنت أمنح المدخول الشهري إلى وراثته بالتساوي (أمي ، الزوجة ، والأبناء) ، والآن أريد أن أغيّر من نشاط المحل إلى بيع عتاد الإعلام الآلي وأحل الشراكة .

السؤال:

- هل يجوز لي أن أبيع العتاد الحالي وأقسم العائد منها بيني وبين وراثته ؟
- هل يجوز لي أن أشتري بعض العتاد لنفسي وأمنح قيمته لورثته ؟

الإجابة المفصلة

أولاً:

ينبغي عليك الحذر - أخي - من الكسب الذي يشتمل على محاذير شرعية ، فإن كانت خدمات الإنترنت تشتمل على مخالفات من موسيقى وأفلام - أو ما شابه - من طلبات الزبائن : فينبغي اجتناب هذه المعاملات والحرص على نقاء الكسب ، وانظر ضوابط فتح محلات للإنترنت جوابي السؤالين)

(34672) ،

(47396) .

ومثل هذا يقال إن تم تحويل المشروع إلى معدات إعلام فلا تباع أدوات الإعلام للقنوات الهابطة أو للذين يستخدمونها في المنكرات ، وانظر جوابي السؤالين)

(41105) ،

(106925) .

ثانياً:

هذه الشراكة مع أخيك - رحمه الله - له منها نصف الربح ولك النصف الآخر ، وتوزع حصة أخيك على وراثته على قدر ما يستحقون من الميراث ، فتأخذ الأم سدسه وزوجته ثمنه وأولاده يأخذون الباقي تعصيباً للذكر مثل حظ الأنثيين .

وبما أن مال الشركة منكما وأنت من يقوم بالعمل فإن هذه الشركة تسمى " شركة العنان " وهي متفق على صحتها ، ولك أن تخصص مبلغاً مقطوعاً كل شهر ، أو كل يوم ، على حسب

نظام الأجور المتبع ، أو تخصص نسبة معينة من الربح ، تأخذها لنفسك مقابل الإدارة ،
على النحو الذي يأخذه غيرك ، لو كان هو المدير .

وانظر جواب السؤال رقم (

145181) .

وهذه الشراكة ، وتلك القسمة

، متوقفة على إذن وورثة أخيك لك بالاتجار في مال مورثهم ، فإن لم يأذنوا لك : فعليك
بفض الشراكة وإعطائهم حصصهم من رأس المال والربح الناتج منه ، وانظر جواب السؤال
رقم (4089) .

وكل ما في المحل من عتاد

وغيره فهو بينك وبين ورثة أخيك بالتساوي ، وأنت مؤتمن على تلك الشركة وأموالهم ،
فإذا رغبت بشراء شيء مما فيه لنفسك ، أو رغبت بشراء حصصهم كلها من الشركة ، فلك ذلك
على أن تتقي الله تعالى في تقدير ثمنها بما تستحقه مما يعادل - أو يزيد - من سعرها
في السوق ؛ والأسلم لك هنا أن تختار ثقة أميناً ، يثمن لك ما في الشركة ، لترفع عن
نفسك الحرج بذلك .

والله أعلم .